

إشكالية تولي السلطة في الجزائر: التوجه نحو التداول أم تكريس لآليات الاحتكار

نوال بلحربي

أستاذة مساعدة (أ) بقسم العلوم السياسية

جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل

ملخص:

اختلفت التجارب من نظام سياسي لآخر من حيث مسألة انتقال السلطة. تميزت تجربة النظام السياسي الجزائري بالنقاء عدة عوامل دفعت بها الى ازمة حالت دون تداول السلطة بطرق سلمية، بالرغم من توفر الآليات الديمقراطية لتداول السلطة والتنصيب عليها في الدساتير وإصدار العديد من القوانين المنظمة لعملية التداول إلا أن ذلك لم يحقق الغاية المطلوبة لحد الآن، ويبقى مطلب التداول على السلطة سلميا أهم المطالب السياسية التي تضاعف التركيز عليه مع أحداث الربيع العربي وما تبعه من إصلاحات قانونية بداية من مطلع عام 2012 وصولا إلى تعديل الدستور في 2016.

وفي ضوء هذه الإشكالية يسعى النظام السياسي ولو ظاهريا لأن يؤسس بطرق ديمقراطية لعمليات انتقال السلطة وتداولها سلميا بين مختلف الفعاليات السياسية المؤهلة لذلك، والحائزة على صفة الشرعية، لذا سوف نبحت في ورقتنا هذه مسألة التداول على السلطة في هذا النظام وطرق انتقالها مستقبلا، ومدى توفر الآليات الشرعية لهذا التداول. لذا سنركز دراستنا على احتمالين واردين في هذا المجال هما: توجه النظام نحو مزيد من احتكار السلطة ومركزيتها، أو توجهه الفعلي نحو وضع السلطة موضع التداول.

الكلمات الدالة:

الجزائر، التداول على السلطة ، احتكار السلطة ، انتقال السلطة.

Résumé:

Les expériences relatives à la transition varient d'un système politique à l'autre. L'expérience du système politique algérien a été caractérisée par la conjonction de plusieurs facteurs qui ont empêché l'alternance au pouvoir par des moyens pacifiques, en dépit de l'existence de mécanismes démocratiques régissant cette question, notamment sur le plan constitutionnel. Cette revendication d'une alternance pacifique demeure une des exigences, parmi d'autres, au regard des événements provoqués par ce qui est appelé le printemps arabe et ce qui s'en est suivi comme réformes allant de 2012 à la révision constitutionnelle de 2016.

Il ressort, à la lumière de cette problématique, que le système politique cherche à instaurer démocratiquement un processus de transfert de pouvoir en assurant une alternance pacifique entre les différents acteurs politiques qui bénéficient de la légitimité. Notre contribution porte sur la question de l'alternance au pouvoir dans ce système politique et des possibles modalités de sa réalisation à l'avenir, au regard des dispositions légales existantes. Deux questions sont privilégiées: est-ce que le système politique s'achemine vers la consécration du monopole et de sa centralisation ou bien vers une possible alternance?

Mots Clefs:

Algérie, alternance, monopole du pouvoir, transmission du pouvoir.

Summry:

Experiences varied from one political system to another in terms of power transfer. The experience of the Algerian political system was characterized by the convergence of several factors that led to a crisis that prevented the peaceful transfer by peaceful means, and despite the availability of democratic mechanisms for the devolution of power and the quotation in the constitutions and the issuance of many of the laws governing the process of trading but that did not achieve end required until now, and remains the transfer of power peacefully demand the most important political demands, which doubled to focus on with the Arab spring events and the subsequent legal reforms starting from the beginning of 2012 up to the amendment of the Constitution in 2016.

In light of this problem this system seeks albeit apparently only because establishing a democratic ways of operations transition of power and traded peacefully among the various political actors eligible for it , and winning legitimacy recipe , so we'll look at our paper this issue of rotation of power in this system and ways of moving forward, and availability legal mechanisms for this trade . So we will focus our study on two possibilities Warden in this area are : System directed toward more centralization and monopoly of power , or the actual heading towards a power trading position?

Key Words:

Algeria, Exchange of Power, Monopoly of Power, Transmission of Power.

مقدمة:

ارتبط مفهوم تداول السلطة بالمفاهيم الديمقراطية الحديثة التي ظهرت في العديد من الدراسات الفلسفية والسياسية والقانونية، انطلاقاً من كون الديمقراطية تعني حكم الشعب الذي يعطي الصفة الشرعية للسلطة الحاكمة، وبذلك أصبح التأييد الشعبي أهم شرط لشغل المنصب السياسي والاستمرار فيه، ومن هنا جاءت فكرة تجديد انتخاب الحاكم على فترات دورية إما لإعادة اختيار نفس الحاكم أو استبداله بمن هو أجدر منه لتولي المنصب.

وأكثر من ذلك فقد اتجهت النظم الديمقراطية إلى تحديد مدة شغل المنصب السياسي وهذا تجنباً للاستبداد بالسلطة لمدة طويلة ومنع الازدواجية في شخص الحاكم باعتباره مؤسسة حكم دائمة ومستمرة من جهة، وحاكماً مؤقتاً يمارس سلطات هذه المؤسسة من جهة أخرى، ومن هنا جاءت فكرة التداول السلمي للسلطة التي تتناقض تماماً مع الحكم الاستبدادي الذي يحتكر السلطة ويمنع تداولها ما يؤسس لصراع غير ديمقراطي من أجل الاستيلاء عليها، لهذا نطرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يمكن أن يتجه النظام السياسي الجزائري إلى تجسيد مبدأ التداول السلمي على السلطة في ظل الإصلاحات السياسية المتجددة وإرادة الاحتكار المعلنة؟

نتناول في ورقتنا هذه دراسة الإطار النظري لمفهوم تداول السلطة، ثم ندرس أهم الاحتمالات الواردة بشأن تداول السلطة في النظام السياسي الجزائري مستقبلات معتمدين في ذلك على المرجعيات التاريخية

المبحث الأول: الإطار النظري لمفهوم تداول السلطة

المطلب الأول: تعريف تداول السلطة

"يشير مصطلح تداول السلطة في أضيق معانيه إلى تغيير شخص الحاكم، وفي أوسع معانيه إلى تغيير النخبة الحاكمة ككل، وبذلك فإن تداول السلطة تتضمن مجموعة من العناصر هي: رحيل الحاكم وفراغ السلطة ثم صراع على هذه المكانة ثم طريقة أو أسلوب تحديد الشاغل الجديد لهذه السلطة"⁽¹⁾.

كما يمكننا تعريف تداول السلطة على أنه: "الانتقال السلمي والدوري للسلطة من شخص إلى آخر بعد فترة ولاية معينة وفقا لقواعد قانونية محددة مسبقا وعن طريق انتخابات تنافسية حرة ونزيهة"⁽²⁾ وبذلك لابد من تحقيق التداول الحقيقي للسلطة وليس مجرد توفير الآليات دون تفعيلها.

وعلى العموم فإن التعاريف المرتبطة بتداول السلطة تختلف بخلاف الزاوية التي ينظر من خلالها لهذه المسألة، والجزئيات المشكلة لكل نظرة، ويظهر ذلك في صور ثلاث:

1- مسألة تداول السلطة كعملية سياسية مرتبطة بضرورات تولي السلطة بعد خلو المنصب السياسي الذي يفتح المجال أمام التنافس السلمي أو الصراع والأثر الذي يحدثه كل متغير على عناصر النظام السياسي.

وفي هذا المقام عرفها "فريدريك" على أنها "ما يحدث عند زهاب هؤلاء القابضين على زمام السلطة، كما أنها عملية تأسيس ذلك الفصل الواضح المقنع بين حاكم رحل وآخر تولى حديثا"⁽³⁾

(1) صفوت أحمد عبد الغني، "التعددية السياسية وتداول السلطة بين النظام السياسي الاسلامي والنظام الديمقراطي - دراسة

مقارنة-"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، 2007، ص 318، 319.

(2) عبد الرحمن محمد سيد، "تداول السلطة داخل الأحزاب والمناصب السياسية"، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في القانون، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، ص 09.

(3) مبارك مبارك أحمد عبد الله، تأثير أنماط انتقال السلطة على السياسات الخارجية للدول العربية (1995-2005)، رسالة

مقدمة لنيل درجة الدكتوراه الفلسفة في العلوم السياسية، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2005، ص 23.

والملاحظ أن هذا الاتجاه نظر إلى عملية التداول على أنها تتطوي على إحداث التغيير في النخبة الحاكمة مما يؤدي إلى إحداث تغيير على مستوى النظام السياسي ككل، سواء كانت هذه التغييرات هيكلية أو بنيوية فهي تؤثر على مخرجات النظام وتتأثر بقواعده وأبنيته في ذات الوقت.

2- مسألة تداول السلطة كأزمة ناتجة عن عدم القدرة على اختيار الخلف، إما لغياب الخلف المناسب أصلاً، أو لصعوبة الاختيار بين البدائل المطروحة للتقارب والتشابه بينها، وبذلك يظهر التنافس أو الصراع على السلطة.

وقد عرفت في هذا الإطار من طرف هوفمان على أنها: "معضلة تسمية الحاكم الجديد والتي تتسم بالغموض" ⁽⁴⁾ أما جونتان لولاك فيعرفها على أنها: "تتعلق بأبسط المسائل السياسية: من الذي سوف يحكم، ومن ينبغي له أن يليه..." ⁽⁵⁾

وبذلك فقد ركز هذا الاتجاه على قضية الخلف ومدى أحقيته في تولي السلطة خاصة إذا ما تعدد الخلف وتقاربت المؤهلات.

3- مسألة تداول السلطة كنمط أو كأسلوب: ركز هذا الاتجاه على أساليب تولي السلطة

والعناصر الفاعلة لحسم المسألة وما يرتبط بهذا الأسلوب أو ذاك من مشاكل، وعليه جاء تعريف روبنز برلنج بأنها: "الآليات التي يتم بها اختيار حاكم جديد يتقلد قمة أو زمام السلطة"، ويعرفها جين بلوندل: "طريقة أو كيفية بدء وانتهاء الحكومات بطرق سلمية أو بعبارة أخرى إيجاد ميكانيزم شرعي ومقبول ورسمي لنقل السلطة..." ⁽⁶⁾

وبذلك فإن تداول السلطة وفق هذه النظرة يركز على الآليات الرسمية والدستورية لتولي السلطة وما يمكن أن يؤدي إليه كل أسلوب يفرض نفسه على الأساليب الأخرى، وهذا ما يستلزم وجود

(4) المرجع نفسه، نفس الصفحة

(5) صلاح سالم زرتوقة، *أنماط الاستيلاء على السلطة في الدول العربية 1950-1985*، ط2، القاهرة: مكتبة مذبولي،

1993، ص63

(6) المرجع نفسه، ص64.

نصوص قانونية ثابتة تحكم عملية التداول، وامتنال أطراف العملية السياسية لهذه القواعد وتوافر الرضا الشعبي عن هذه الآليات.

المطلب الثاني: أنماط انتقال السلطة

يمكن تحديد عدة أنماط لانتقال السلطة يمكن تصنيفها إلى صنفين حسب المعايير المعتمدة للتصنيف.

1-الاتجاه الأول: ويركز على معيار أسلوب الوصول إلى السلطة ونميز عدة أنماط:

1-1 النمط الانقلابي:

يعرف فاينر الانقلاب بأنه : "الاستيلاء القسري أو الجبري للمدنيين شاغلي السلطة بعناصر أخرى من القوات المسلحة"، ويعرفه دابايورت بأنه : "حركة غير متوقعة مفاجئة خادعة عنيفة وغير شرعية، خطيرة بالنسبة للمتآمرين تماما كما بالنسبة للضحايا الذين تستهدفهم الحركة وهي من جانب العسكريين، وتحتاج إلى مهارات عالية في التنفيذ، وتستهدف تغيير الحكومة"، ويعرفه جون كندي بأنه : "الحكومة العسكرية التي تأتي إلى السلطة بوسائل غير دستورية وغير شرعية"⁽⁷⁾

وبذلك تكون صعوبة خلق الحياة السياسية بعد أن أوقفها الانقلاب، ويبقى الجانب العسكري القائم على القوة والعنف هو المخيم على جميع الأصعدة.

ومن ثم فإن الهدف الأساسي للانقلاب هو الاستئثار بالسلطات والحكم دون منازع، وجعل السلطة في يد القائد العسكري، وبذلك يسقط الدستور القائم لتوضع حكومة مؤقتة إلى غاية وضع الدستور الجديد.

ويعتبر الانسداد السياسي داخل أجهزة الحكم أهم الأسباب المؤيدة إلى حدوث الانقلابات نتيجة التنافس على المناصب أو اختلاف في الرؤى أو نتيجة اضطرابات اجتماعية، التي يمكن أن تكون تلقائية ثم تستغل⁽⁸⁾

(7) لمزيد من التفصيل حول مفهوم الانقلاب أنظر، المرجع نفسه، ص132، 133.

(8) عن أسباب الانقلاب وطريقته والتفسير السياسي له أنظر، محمد هناد، "في الانقلاب العسكري"، (الخبر الأسبوعي)، السنة

1-2- النمط الثوري:

يعرف صمويل هنتنجتون الثورة بأنها : "تغيير داخلي عنيف وسريع في نظام القيم السائد والمؤسسات السياسية، والأبنية الاجتماعية والنشاط الحكومي والقيادات"، أما صاموئيل فاينران فيرى أن "الثورة تأتي إلى السلطة على أكتاف حركات شعبية منظمة"⁽⁹⁾

ونلمس هنا الفرق بين الثورة والانقلاب الذي يقوم بتغيير القيادات فقط وربما السياسات، في حين تنطوي الثورة على التغيير الشامل الذي يمس جميع مجالات الحياة، كما أن هناك مشاركة شعبية واسعة في الثورة وهذا ما ينعلم في الانقلاب.

ونلاحظ أن كلا من الثورة والانقلاب يشتركان في استخدام القوة لإجبار الحاكم أو النخبة الحاكمة على ترك موقعها دون حصول النخبة الجديدة على سند شرعي غير القوة⁽¹⁰⁾

1-3- النمط الوراثي:

يعتمد هذا النمط على صلة الدم أو علاقة النسب والقرابة كمعيار للوصول إلى السلطة، ويغيب في هذا النمط الصراع على السلطة شكليا والإعداد المسبق للخلف، وبذلك يكون انتقال آلي للسلطة بمجرد رحيل شاغلها دون أن يحدث هذا الرحيل أي فراغ في المنصب السياسي، لكن قد يظهر نوع من التنافس أو الصراع بين المؤهلين لتولي المنصب السياسي بعد الحاكم الحالي، ويظهر ذلك في حال تعدد المؤهلين وتطلعهم جميعا أو البعض منهم إلى كرسي العرش، كما قد يؤدي غياب هؤلاء إلى ضياع الخلافة وخروجها من الأسرة الحاكمة، لكن هذا الاحتمال ضعيف جدا.

"وفي ظل نظام الوراثة لا يمكن تصور تداول على المنصب محل الوراثة، فالوراثة تقتض بقاء الشخص شاغلا للمنصب طيلة حياته - أي تأبيد شغل المنصب - حتى يتم نقله من بعده إلى وريثه، كما أن الوراثة في حد ذاتها وسيلة غير ديمقراطية لنقل السلطة ولا يمكن الحديث عن تداول السلطة في ظل وسيلة غير ديمقراطية لشغلها"⁽¹¹⁾

⁽⁹⁾ لمزيد من التفاصيل حول مفهوم الثورة أنظر، صلاح سالم زرتوقة، مرجع سابق، ص132.

⁽¹⁰⁾ عبد الاله بلقزيز (وآخرون)، *المعارضة والسلطة في الوطن العربي*، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص153.

⁽¹¹⁾ عبد الرحمن محمد سيد، مرجع سابق الذكر، ص12.

1-4- النمط الانتخابي:

يعتبر النمط الانتخابي من أهم الآليات الشرعية لنقل السلطة في الديمقراطيات الحديثة، وأصبح الاحتكام فيها إلى إرادة المجموع الذي يعطي لكل القوى السياسية المتطلعة للمنصب السياسي فرصا متساوية لشغله، أو على الأقل المشاركة في إدارته أو التأثير في من تولاه، وبذلك يكون التنافس للوصول إلى السلطة مؤسس بشكل يتحقق معه استقرار في أداء الوظائف السياسية وفعالية الأداء.

ويشير التداول السلمي للسلطة إلى ضرورة فتح المجال أمام القوى السياسية الفائزة في الانتخابات الحرة والنزيهة للوصول إلى السلطة وممارستها، كما يتم من خلالها تغيير الحكام وإحلال حكما جديدا يتمتعون بالشرعية الشعبية التي أفرزتها صناديق الاقتراع، لهذا لابد من ضمانات دستورية وقانونية وشعبية لمصادقية النتائج وتعبيرها على الإرادة الشعبية الحقيقية في الاختيار، " فالإطار الدستوري والقانوني الذي تجري في سياقه الانتخابات هو الإطار الضامن لقواعد الحكم الديمقراطي وذلك من خلال سيادة القانون ومشاركة المواطنين في صنع القرارات والسياسية العامة للدولة، وأن تكون الرابطة بين أبناء الدولة هي المواطنة ومن خلال معيير قياس الديمقراطية التي هي الفاعلية والحرية والنزاهة"⁽¹²⁾

1-5- نمط التعيين:

إن نمط التعيين في المناصب السياسية إنما يخضع للظروف المحيطة بالسلطة وليس لمعايير وآليات مستقرة ومتفق عليها، ويختلط هذا النمط مع الأنماط السابقة، خاصة إذا تعلق الأمر بطريقة اختيار السلف للخلف، بحيث يمكن أن يعين السلف خلفا له في المنصب السياسي لتوليّه مباشرة بعد وفاته، أو يمكن أن تكون هذه الإرادة أثناء حياة السلف وهذا لوجود تنازلا طوعيا أو اضطراريا عن المنصب لظروف قاهرة حالت دون استمرار السلف في المنصب كالعجز أو انتهاء مدة شغل المنصب...

"يسود هذا النمط في النظم التسلطية حيث يقوم الديكتاتور بتعيين خلفه بشكل واضح وقاطع وصريح تسنده في ذلك القوة أو في بعض النظم العسكرية حيث تحكم نخبة عسكرية ويطلق عليه -

(12) عبد الفتاح ماضي، "مفهوم الديمقراطية"، ورقة بحثية قدمت إلى: الانتخابات الديمقراطية وواقع الانتخابات في الأقطار

العربية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2009، ص10، 11.

استخلاف- وتسند في كل الحالات سلطة ديكتاتورية، أو في بعض النظم التي تحكمها قيادة كاريزمية حيث تستغل هذه القيادة صورتها الجماهيرية في تعيين الخلف⁽¹³⁾

كما يمكن أن يحدث التعيين في أسمى منصب سياسي وهو رئاسة الدولة، وهذا عند حدوث فراغ مؤسساتي ناتج عن فراغ دستوري يؤدي إلى ظروف استثنائية تستدعي تدخل أقوى مؤسسة من المؤسسات القائمة بالتعيين في المنصب الرئاسي لإدارة المرحلة الانتقالية إلى حين العودة إلى الحياة الدستورية والمؤسسات الدستورية الشرعية.

ويظهر هذا النمط بعيدا عن الممارسات الديمقراطية، بحيث يستبعد الشعب عن المشاركة في اتخاذ أي قرار يتعلق بالحالة القائمة أو حتى المؤسسات الفعلية المستحدثة، ولهذا يغيب الحديث في هذه الظروف عن تداول السلطة.

2-الاتجاه الثاني: يركز على معيار مصادر الشرعية ويمكن أن نجد تحت هذا المعيار عدة

أنماط لانتقال السلطة وهذا وفقا لما خلص إليه ماكس فيبر الذي يرى "أن الشرعية يمكن أن تستمد من واحد أو أكثر من مصادر ثلاثة : أولها التقاليد وثانيها الزعامة الملهمة (الكاريزما) وثالثها العقلانية القانونية"⁽¹⁴⁾

"ومن المفهوم بالطبع أن هذا التصنيف لمصادر الشرعية هو تصنيف مثالي، وأنه في الواقع السياسي تختلط هذه المصادر الثلاثة للشرعية بعضها في البعض بدرجات مختلفة ومتباينة، ولكن يضل الوزن النسبي لمصدر واحد هو الأساس وهو الأقوى في إضفاء الشرعية"⁽¹⁵⁾

2-1- القيادة التقليدية:

فالمصدر التقليدي للشرعية يقصد به تلك الشرعية النابعة من علاقات مجتمعية قديمة مبررة لم تنته بعد، فالشرعية التقليدية هنا تستمد من قدسية العادات والتقاليد والأعراف السائدة في المجتمع، وبذلك يكون الحاكم ضمن هذه المجتمعات متمتعا بسلطة مطلقة تصل إلى حد الاستبداد، دون وجود

⁽¹³⁾ مبارك كبارك أحمد عبد الله، مرجع سابق الذكر، ص30.

⁽¹⁴⁾ Max Webber, *The theory of Social and Economic Organization*, translated by A. M

Henderson and talcott parsons. 6 th ed, New york: Freepress, 1969, P130

⁽¹⁵⁾ مجدي حماد، *العسكريون العرب وقضية الوحدة*، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1987، ص 209.

أية معارضة من طرف المحكومين الذين يؤمنون إيمانا مطلقا بالتقاليد والأعراف التي أعطت الحق لهذا الحاكم بأن يتولى أمورهم وتحدد حقوق وواجبات الحاكم والمحكومين، وبذلك فلا سبيل للخروج عن هذه القاعدة التي طالما آمنوا بها وعملوا على تدعيمها واستمرارها.

ويندرج في إطار هذا النمط ثلاثة أنماط فرعية هي: (16)

*** النمط الأبوي :** ويسود في المجتمعات التقليدية البدائية، حيث يصير أساس ومصدر تعامل صاحب السلطة مع أعضاء المجتمع هو المنطق الأبوي في التعامل مع الأبناء، أي السلطة المطلقة، وحق الأمر والنهي والتوجيه من جانب الأب والطاعة العمياء والالتزام من دون مناقشة من جانب الأبناء، وتكون العلاقة بين القائد والمجتمع علاقة شخصية مباشرة لا تتخللها أية أجهزة بيروقراطية أو تنفيذية.

*** النمط الرعوي القبلي العشائري :** ويغلف علاقة القائد بأفراد المجتمع - في هذا النمط - طابع سلطة شيخ القبيلة أو زعيمها، وتنساب هذه العلاقة عبر شبكة معقدة من البيروقراطيين الموالين والخاضعين للقائد، الذي يعتمد في تقييم حكمه على أسلوب توزيع الغنائم على الموالين، وذلك لاحتكاره وإدارته الثروة في المجتمع.

*** النمط الإقطاعي :** وهو النمط التقليدي للسلطة والذي ساد في أوروبا.

قيادة كارزمية: الزعامة الملهمة أو ما يسميه "قيير" بالكاريزما فيرتبط بشخصية الزعيم سواء أكان في السلطة بالفعل أو متطلعا إليها، ومصدر الولاء والطاعة لهذا الزعيم هو إعجاب المحكومين الشديد بصفاته وأعماله، وهي التي تجعله مصدر جذب وحب وهيبة واحترام⁽¹⁷⁾ فشرعية القائد هنا نابعة من الاعتقاد بأحقية هذه الشخصية بمنصب القيادة بحكم تمتعها بجملة من المقومات والقدرات والإنجازات التي تؤهلها لامتلاك السلطة، فالزعيم هو الشجاع القوي القائد المحنك للجيش أو العالم

(16) خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية - مع الإشارة إلى تجربة الجزائر، بيروت : مركز

دراسات الوحدة العربية، 2003، ص 34، 35.

(17) سعد الدين إبراهيم، "مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية"، ورقة قدمت إلى : أزمة الديمقراطية في الوطن العربي :

بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1987، ص 406.

الحكم، أو من لديه حق شرعي في الرئاسة اكتسبه بالجاء أو بالنسب أو بالعلم أو بالمال أو بالمنصب أو بالوراثة.

وقد ارتبط هذا النمط أو النوع من الشرعية في المجتمعات القديمة بالسلطة الدينية، أما في المجتمعات الحديثة فارتبطت ببعض القادة السياسيين أو الوطنيين سواء من قادة الدول أو زعماء الأحزاب السياسية، وعليه تكون الشرعية مرتبطة أساسا بالإنجازات والأعمال التي قام بها القائد أو الزعيم، حيث تعطيه درجة عالية من الثقة ومساندة المجتمع له، فإذا ما أخفق هذا الزعيم في تحقيق الأهداف والإنجازات التي يأمل المجتمع فيها يؤدي ذلك إلى زعزعة الثقة فيه وفي شرعيته، وهذا ما يخلق حالة من عدم الاستقرار السياسي وصراعا مستمرا على السلطة والحكم.

2- القيادة القانونية

"وتقوم السلطة العقلانية القانونية على أساس عقلي رشيد مصدره الاعتقاد في قواعد ومعايير موضوعية غير شخصية، أي أن هناك اعتقادا رسميا في تفوق بناء معين في المعايير القانونية أيًا كان محتوى هذه القواعد"⁽¹⁸⁾

ويستند هذا النوع من الشرعية على قواعد مقننة ومحددة تحدد حقوق وواجبات الحاكم ومساعديه، كما تتحدد كل القواعد التي تحدد طريقة التعيين في المناصب وانتقال السلطة وتداولها والصراع عليها، وفي مقابل هذا تتحدد حقوق وواجبات المحكومين والعلاقة القانونية التي تربطهم بالسلطة، وعليه فإن الطاعة هنا لا تكون لشخص معين وإنما لمجموعة من المبادئ الموضوعية العقلانية، تفترض إتباع الأوامر التي تصدر من السلطة الشرعية، التي تفترض بدورها وجود مجموعة رسمية مستقرة تتولى تنظيم السلوك تنظيما رشيدا، ويذهب فيبر إلى أن السلطة القانونية هي النمط الشائع في التنظيمات الليبرالية الحديثة وعلى الأخص الحكومية منها.

ولكن القانون لا يجعل الشرعية القانونية بالضرورة مرادفة للشرعية، وبلا شك فإنه من الضروري إتباع إجراءات قانونية مقبولة، ولكن هذا لا يكفي، ذلك أن الاعتقاد بالشرعية القانونية يفترض في

⁽¹⁸⁾ خميس حزام والي، مرجع سابق الذكر، ص 35.

الحقيقة شرعية نظام عادل يقيم القانون، ولذلك لابد من أن تكون النصوص القانونية متفقة مع القيم لهوية المجتمع، كما يجب أن تساهم بطريق موثوق فيها لتحقيق قيم المجتمع.

يحدد فيبر مصادر الشرعية على أساس المؤثر الرئيسي في المحكومين، الذي يجعلهم يقرون بأحقية الحاكم في أن يحكم، حيث يركز في الشرعية التقليدية والعقلانية القانونية على وجود مبادئ وأسس عامة يؤمن بها الأفراد، وهذه الأسس مستقلة عن شخصية الحاكم، أما في الشرعية الكاريزمية فتكون أساسها شخصية الحاكم وصفاته وإنجازاته.

وإذا كان فيبر يرى أن أحد هذه المصادر يعطي صفة الشرعية للحاكم، فإن ذلك لا يمنع أن تمتزج هذه الشرعيات اثنان أو ثلاثة معاً، وفي وقت واحد وفي نظام واحد، كما أن المجتمعات في صيرورة تطويرية تنتقل من النمط التقليدي إلى النمط الكاريزمي أو القانوني.

وذهب ابن خلدون إلى أن الشرعية تقوم على ثلاثة عناصر أساسية هي : الطبيعة، التنظيم والشرع، ويميز بين أنواع الملك الثلاثة من خلال التعريفات التي يعطيها لهذه الأنواع من السياسات، سياسية تتم بمقتضى الغرض والشهوة ويسميتها "الملك الطبيعي"، ولا يرجع فيها الحاكم إلى أي قانون في حمله الناس على طاعته، ويتشكل هذا النوع من السياسات من أدنى مراتب السياسة، وهو ما يمكن تسميته بالدولة الطبيعية، ويرى أنه لا مناص من أن يتحول الملك الطبيعي في النهاية إلى ملك سياسي يقصد بها السياسة العقلية أو الملك السياسي وهو النوع الثاني الذي يتدبر شؤون الناس من خلال أحكام ينبغي من خلالها نوع من الرضا، ويذهب ابن خلدون إلى النوع الثالث من السياسات والتي أسماها بالسياسة الدينية "الخلافة"، وهذه تبحث عن صلاح الآخرة، بينما السياسة العقلية عن مصالح الدنيا، فلا شك في أن هذا التمييز يضع فجوة بين السياستين العقلية والدينية.

"ويرى ابن خلدون أن الملك منصب طبيعي، وأن البشر لا يمكن أن يؤدوا حياتهم ووجودهم إلا باجتماعهم وتعاونهم على تحصيل قوتهم وضرورياتها، واحتاجوا من أجل ذلك إلى الوازع وهو الحاكم عليهم، وهو بمقتضى الطبيعة البشرية الملك القاهر المتحكم ... وإنما الملك على الحقيقة لمن يستعبد

الرعية ويحمي الأموال ويبعث البعوث ويحمي الشغور ولا تكون فوق يده يد قاهرة، وهذا معنى الملك وحقيقته⁽¹⁹⁾

فالشرعية عند ابن خلدون لا تقوم على أسس دستورية أو قانونية، وإنما تقوم على أساس اجتماعي تعاقدية، فالشرعية لديه تقوم على أساس الرئاسة، وهذه الأخيرة إنما تأتي من التغلب الذي يحصل في العمران والذي يؤدي إلى وجود إذعان ورضا وأتباع من طرف المحكومين.

المطلب الثالث: ركائز عملية التداول السلمي على السلطة:

انطلاقاً من التعاريف السابقة لمفهوم تداول السلطة وكذا أنماط انتقالها، يمكن لنا أن نحدد مجموعة من الركائز الأساسية التي تلعب دوراً رئيسياً في قضية التداول، وبغيابها أو عدم فعاليتها يغيب الحديث عن عملية التداول السلمي الحقيقي، ويمكن أن نذكرها في العناصر التالية:

1- وجود إطار قانوني

إذا كان الإطار القانوني وفكرة دولة القانون تعتبر أساسية في الديمقراطية المشاركة، فإن دولة القانون لا يمكن أن تتحقق إلا في إطار مؤسسات سياسية ودستورية تأخذ بالنظام الديمقراطي، ومن هنا تظهر أهمية سلامة الإطار القانوني والدستوري باعتباره أساساً لنجاح النظام الديمقراطي الشرعي، حيث يتوقف على عدد من العناصر الأساسية أهمها : المسؤولية، الاستقرار، القدرة، وهي أمور تتحقق في النظم الديمقراطية والدستورية.

إن وجود الإطار القانوني المنبثق عن دولة الحق والقانون يقوم على ثلاث دعائم أساسية هي:

- 1- وجود مرجعية عليا والمتمثلة في الدستور.
- 2- وجود آليات فرض المعيارية ونقصدها بها المجلس الدستوري.
- 3- الاعتراف بحق من يحكم في استخدام العنف المشروع.

⁽¹⁹⁾ نورالدين حقيقي، *الخلدونية - العلوم الاجتماعية وأساس السلطة السياسية*، ترجمة، إلياس خليل، بيروت : منشورات

عويدات، 1983، ص 119.

هذه الدعائم الثلاث تركز روح حقوق الإنسان باعتبارها المصدر الأساسي للقوانين، وعليه الانتقال من منطق الدولة إلى منطق الإنسان، من خلال التركيز على مشاركة المواطن في صنع القرارات.

من أجل أن يبلغ النظام الحاكم حقبة الشرعية والديمقراطية لا بد من إرساء أسس دولة المؤسسات وسيادة القانون، حتى يحوز رضا المجتمع وكذا التنظيمات السياسية والمدنية العاملة فيه، وبذلك يحافظ على استقراره واستمراره لمدة أطول من خلال الدعم الذي يتحصل عليه من المجتمع، ويتأتى ذلك من خلال بعض العناصر نذكر أهمها: (20)

- 1- إزالة أية أوجه للتناقض أو التعارض بين الدستور من ناحية والقوانين من ناحية أخرى.
- 2- إلغاء حالة الطوارئ المعمول بها، وإلغاء القوانين والتشريعات الاستثنائية المقيدة للحريات.
- 3- إعادة بناء الدولة على أساس عقد اجتماعي جديد تتمكن في إطاره من إثراء تعدديتها المجتمعية، واستيعابها وتحويلها إلى مصدر قوة في سياق مفهوم واحد للمواطنة، وولاء أسمى لدولة قانونية ومؤسسية، وسياسات عقلانية لتحقيق المشاركة السياسية والعدالة الاجتماعية.

2- وجود تعددية على مستوى الرأي

تفترض عملية التداول السلمي على السلطة التوجه نحو إدماج المواطن والمؤسسات المدنية في المجتمع، وهذا ما يتطلب وجود تعددية على مستوى الرأي والقدرة على إنتاج البدائل، وينعكس ذلك في وجود صحافة حرة وأحزاب سياسية ومجتمع مدني قوي، تعمل هذه العناصر الثلاثة في صورة متناغمة من أجل الوصول إلى مستوى أعلى من حرية الاختيار ورشادته، من خلال توفير بنك المعلومات وشرح التوجهات وتوفير وسائل العمل.

إن ثقافة التعدد والاختلاف تفرض وجود إعلام حر يسمح بالوصول إلى المعلومات الأساسية بشفافية ومسؤولية، وهذا ما يتطلب الالتزام بعدم التحيز أو الانتماء لفئات أو جهات معينة، باعتبار

(20) أنظر، حسنين توفيق إبراهيم، *النظم السياسية العربية : الاتجاهات الحديثة في دراستها*، بيروت : مركز دراسات الوحدة

أن حرية المجتمع غالبا ما تقاس بحرية إعلامه، ويعتبر توفير الحرية لوسائل الإعلام والصحافة أمرا في غاية الأهمية لتحسين مستوى الممارسات الديمقراطية في التعبير وتحسين مستوى المساءلة.

3- مبدأ العقلنة

إضافة إلى ضرورة توفر العنصرين السابقين، فإن مبدأ العقلنة يمثل عنصرا مهما في إرساء مبدأ التداول السلمي على السلطة واستمرارية النظام، وينعكس هذا المبدأ في عقلانية الاختيار من تعدديته إلى نظاميته وشفافيته، ويظهر هذا من خلال المشاركة في إدارة الحياة السياسية العامة، ورسم السياسات وتوجيه النظام، وهنا نجد أن النظرة لمفهوم المشاركة قد تغير، "فبعدها كان ينظر إلى المشاركة الفاعلة في الديمقراطية التقليدية على أنها تؤثر على نجاح النظام السياسي واستقراره، أمست الآن أحد المتطلبات السياسية الأساسية لحكومة فعالة مستجيبة ومستقرة"⁽²¹⁾

إن ضرورة وجود الجودة السياسية لدى المواطن تجعله قادرا على المفاضلة والتفريق بين البرامج المتعددة، وهذا يدعمه وجود تعقيد مؤسساتي وتباين سلطوي على مستوى الخيارات والآراء، أي جعل المواطن عارفا لسبب اختياره وكيفية اختياره، وذلك من خلال مجموعة من العمليات تتطوي على وجود أجهزة رقابة فعلية تكون منبرا لكل الفواعل، بما يوحي بوجود الشفافية كشرط لفرض النزاهة في المعلومات والتصورات والاختيارات.

4- مبدأ مسؤولية من يحكم

"إن الممارسة الشرعية للسلطة ليست قابلة للإدراك بطريقة خاصة على وجه الدقة، ومن أجل أن يلاحظ أعضاء المجتمع موقف قيادة الحكم مبررا، ينبغي أن يشارك هذا الموقف ضمنا بفاعلية في تحقيق النفع العام، ولا تحمل الرغبة في النجاح الشخصي والتعطش للسلطة أية شرعية لعمل القادة، وعلى العكس من ذلك يجب عليهم أن يأخذوا صالح المجموع في الاعتبار"⁽²²⁾

⁽²¹⁾ الصديق محمد الشيباني، *أزمة الديمقراطية الغربية*، ط2، طرابلس : المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر،

1990، ص 103.

⁽²²⁾ جان مارك كاواكو، *الشرعية والسياسة*، ترجمة، خليل إبراهيم الطيار، عمان : المركز العالمي للدراسات السياسية، 2001،

ص53.

فالمعمل السياسي لا ينفصل عن المسؤولية، هذه الأخيرة هي الإعلان عن سلطة تقبل الالتزامات التي يفرضها حق الحكم، والتي تلزم الحاكم بخدمة شعبه، هذه المسؤولية مرتبطة أساسا بالشعور بالواجب الذي يرتبط بممارسة السلطة وما يرتبط بها من حقوق للأفراد، حيث أن السلطة الطامحة إلى تثبيت حقها في الحكم لابد أن تلبي حاجات المجتمع، أو تسعى إلى تحقيق أكبر قدر من هذه الحاجات، وبالتالي كسب رضا هؤلاء وتثبيت شرعيتها، والحفاظ على استقرارها واستمرارها.

يقوم مبدأ المسؤولية على وجود المساءلة والشفافية، وهي من أهم المبادئ التي تقوم عليها ضرورة تثبيت الحكم ووجود توازن بين مختلف القوى المجتمعية سواء كانت حاكمة أو مراقبة أو حتى مؤسسة لدعائم هذا الحكم نفسه، وهذا ما يستدعي تحسين دور المجتمع المدني في الترويج للحكومات التي تستجيب للمساءلة وتحمل مسؤولياتها أمام المواطنين.

المبحث الثاني : السلطة بين التداول والاحتكار

أصبح تداول السلطة اليوم المطلب الأول في النظام السياسي الجزائري، هذا التداول الذي يرى فيه البعض الحل لأزمة الشرعية في هذا النظام، من خلال إعادة بناء العلاقات السلمية والسليمة بين النظام والمجتمع، وبين السلطة والنظام بما توفره من فرص للمشاركة في العمليات السياسية لترشيد الحكم، وبذلك فإن مطلب تداول السلطة طغى على المطالب الأخرى، على اعتبار أن الوصول إلى درجة التداول يعني تحقيق الأهداف بفعالية بعيدا عن استخدام القوة والعنف.

كما أن الديمقراطية أصبحت تعتبر من أسمى الصور التي يصل إليها النظام السياسي في ممارساته، والتي تقوم على أسس من تداول السلطة وفق أنماط سلمية يحترم فيها الآخر، وتعطى له فرص التعبير عن آرائه واقتراحاته وتصورات، "فالديمقراطية ليست الحرية والمساواة، وإنما ما يحقق الحرية والمساواة، إنها تتعلق أساسا بمسألة السلطة وقضية الدولة وطبيعتها... فمن الأفضل رؤية الديمقراطية من زاوية تنظيم السلطة بين الأطراف الاجتماعية من دون قوة وقهر، ويسمح بممارستها ضمن قانون، وهذا هدف يمكن الاقتراب منه من أجل تحقيق شرعية السلطة والنظام"⁽²³⁾.

(23) أنظر، وميض نضمي، نقلا عن : خميس حزام والي، مرجع سابق الذكر، ص 265.

إن كون السلطة غير مطلقة ومحددة بقواعد دستورية وقانونية تحدد كيفية تولي السلطة وطرق ممارستها وحدود وظائفها يفرض انتقالها من مجموعة سياسية إلى أخرى، وفق طرق وأساليب انتقال شرعية، واستجابة لإرادة الشعب صاحب السيادة، فالعبرة بالممارسة وليست بالنصوص الدستورية والقانونية، "ومفهوم الممارسة الديمقراطية لا يقتصر على علاقة الحاكم بالمحكوم، بل يغطي سلوك المجتمع والمواطنين في كل شكل تنظيمي يجمع عددا منهم"⁽²⁴⁾.

تتبع عملية انتقال السلطة في صور عديدة، وذلك حسب الأسلوب المتبع في العملية، كما أن هذه السلطة يمكن أن تركز في يد نخبة حاكمة تمنع انتقالها إلى فئة منافسة أو معارضة لها، كما يمكن أن تحوز السلطة الحاكمة على دعائم من الشرعية تجعل هذه السلطة تجدد نفسها وفقا لدورات تاريخية معينة، وبذلك فإن استشراف مستقبل تداول السلطة في النظام السياسي الجزائري أمر صعب للغاية، نظرا لتعدد الاحتمالات وتداخلها، وتشابك المصالح وتعارضها، وهذا ما يجعل هذه الاحتمالات تأخذ اتجاهات مختلفة يمكن أن تتناقض أحيانا.

تمثل عملية انتقال السلطة أحد المداخل الرئيسية لدراسة النظام السياسي الجزائري وطبيعته وعلاقته مع المعارضة والمجتمع، بحيث يمكن الحكم على هذا النظام أنه ديمقراطي أو تسلطي أو عسكري حسب طرق تولي السلطة وأساليب انتقالها، ومدى استعمال القوة للوصول إليها أو الاستيلاء عليها.

انطلاقا من عمليات انتقال السلطة التي شهدتها النظام السياسي الجزائري سابقا، وما أقره من قوانين مؤخرا سنحاول بحث مسألة انتقال السلطة ضمن سياسات النظام مستقبلا، ولهذا فإن الأمر قد يأخذ احتمالين رئيسيين ويذهب تصورنا في هذه النقطة إلى افتراض الاحتمالين التاليين :

- 1- إما أن يكون احتكار مطلق للسلطة من طرف أقلية حاكمة من خلال خلق آليات الاحتكار.
- 2- وإما أن يكون تداول حقيقي للسلطة يعطيها الصفة الشرعية ويدعم انتقالها سلميا ودوريا.

⁽²⁴⁾ إسماعيل صبري عبد الله، "الديمقراطية داخل الأحزاب الوطنية وفيما بينها"، ورقة قدمت إلى: *أزمة الديمقراطية في الوطن*

العربي، مرجع سابق الذكر، ص 468 .

المطلب الأول : توجه النظام نحو احتكار السلطة

قد يتجه النظام السياسي الجزائري مستقبلا نحو احتكار السلطة من طرف أقلية حاكمة تمنع تداولها، وبذلك يسيطر حزب معين أو فئة معينة على مقاليد الحكم، وتصبح بذلك قاعدة الانتماء السياسي هي الانتماء إلى القوة المسيطرة والمحتكرة للسلطة، وبذلك يفقد النظام شرعيته وتنمو المعارضة من أجل الإطاحة به، أو تغيير توجهاته، وتصبح السلطة ممثلة لنخبة محدودة عوض أن تمثل عموم المجتمع.

إن احتمال أن يسود احتكار السلطة في النظام السياسي الجزائري يقوم أساسا على المراحل التاريخية التي مر بها تطور هذا النظام وموقع السلطة الحاكمة فيه، وكذا عمليات الانتقال التي اعتمدت في تحويل السلطة من نخبة إلى أخرى، ومن حزب إلى آخر، ولذلك سوف نتطرق في هذا الجزء ونركز على دراسة الآليات المستحدثة التي تجعل من النظام السياسي يتجه نحو الاستحواذ على السلطة أكثر، واحتكارها ومنع تداولها.

إن ما يدعم احتمال احتكار السلطة هو ضعف المعارضة السياسية والمدنية والشعبية في النظام السياسي الجزائري وعدم فعاليتها وعدم قدرتها على تقديم البديل الأحسن، وقدرتها على التعبئة وتقديم الحلول والاقتراحات للسلطة، أي نبحث في الإمكانيات المتاحة لهذه المعارضة لممارسة وظيفتها السياسية والمدنية بكل فعالية.

كما سنبحث في دور المؤسسات الدستورية والسياسية في تحديد الأدوار السياسية لمختلف الفاعلين السياسيين والمدنيين، ومدى فعالية هذه المؤسسات، كما سنبحث في دور القانون في بناء مؤسسات وعلاقات قوية قادرة على الاعتراف بالحقوق والالتزام بالواجبات.

1- ضعف المعارضة وعدم فعاليتها

إن تنامي المعارضة السياسية يكون بموازاة أزمة الشرعية التي يعيشها النظام، وذلك من جراء تنامي عمليات الاستبداد واحتكار السلطة وتراجع قدرات الدولة وإمكاناتها عن مواجهة الحاجات الاجتماعية، حيث أن الطبقات الشعبية لن تقتنع لفترة طويلة بلعبها الدور الثانوي، بل ستتطلع إلى

المشاركة في الحياة السياسية وعملية صنع القرار، وفي حالة تقييد عملية المشاركة فإن احتمالات التوتر بين هذه المعارضة والسلطة ستزداد.

فالتوجه نحو احتكار السلطة والاستحواذ عليها يحرم المواطنين حقهم في المشاركة فيها، بل يبقى الشعب بعيدا عن كل العمليات السياسية، حيث يقوم احتكار السلطة خارج الأطر الدستورية والمؤسسية التي تحدد اختصاصات الحاكم وحقوق المحكومين، وبذلك تجد السلطة المحتكرة فرصا أكبر لفرض سيطرتها، دون السماح بنمو المعارضة القوية القادرة على فرض مبدأ التداول على السلطة.

تقوم المعارضة الفعالة على وضع السلطة موضع تداول بين مختلف الفعاليات السياسية والحزبية، وذلك من خلال تقديم البديل للنظام والسلطة، من خلال كسب قاعدة شعبية واسعة تضمن لها التأييد، وهذا ما يؤهلها إلى خوض الصراع للوصول إلى السلطة من موقع قوة، فالتداول على السلطة يلغي عملية احتكارها ويجعلها مؤهلة للانتقال بين النخب السياسية وفقا لطرق ديمقراطية سلمية، والملاحظ أن ضعف المعارضة وعدم فاعليتها يحول دون تحقق هذه الأهداف النبيلة.

تؤدي المعارضة الهشة وغير الفاعلة إلى ضعف عمليات المشاركة السياسية للمواطنين وعزوفهم عن العمل السياسي بعد أن فقدوا ثقتهم في السلطة والنظام، وكذا في إمكانية وجود معارضة قوية قادرة على فرض وجودها، وإحلال مشروعها محل النظام التحكيمي الذي يحتكر السلطة، وفي هذه الحالة فإن هؤلاء سيعيشون حالة من عدم الاستقرار النفسي بين "رفض شرعية الحزب الحاكم والخوف من لاشرعية المعارضة، حتى وإن كانوا يعتبرونها شرعية، لذا تفتقد الحياة الحزبية، وتبقى الجماهير خارج اللعبة السياسية تنتظر الخروج من هذه الحلقة المفرغة بين الشرعية النظرية واللاشرعية العملية للحزب الحاكم، واللاشرعية النظرية والشرعية العملية للأحزاب المعارضة" (25)

"كلما تزايدت أزمة الشرعية داخل النظام، تصاعدت الاحتجاجات الشعبية على عجز النظام عن تحقيق الديمقراطية، وبذلك أصبح واضحا أن آليات القمع والعنف وحدها لا تكفي لضبط المجتمع، وهذا ما يسمح للأحزاب السياسية بأن تنشأ وتمارس أنشطتها في حدود مقننة، هذه العملية تهدف إلى

(25) أنظر، الأبواب الرئيسية "فكر جديد"، "الأحزاب السياسية بين الشرعية واللاشرعية"، نقلا عن : صحيفة "الإتحاد" الإماراتية

والعربية نت، 07 مارس 2006، ص 02.

امتصاص النعمة الشعبية، والتنقيص عن الإحباط لدى الفئات المثقفة، ويحرص النظام الحاكم في كل الأحوال على أن لا تصل هذه الأحزاب إلى الحكم من خلال عملية ديمقراطية سوية⁽²⁶⁾.

إن استمرار احتكار السلطة من طرف أقلية حاكمة يفترض استمرار ضعف المعارضة وعدم فاعليتها، الأمر الذي يساعد على تجنيد الجماهير الشعبية لخدمة مصالح السلطة والإبقاء على سيطرتها واحتكارها لمصادر القوة والنفوذ في المجتمع، وبذلك سيتجه النظام الحالي على إقصاء المعارضة أو تقليل نشاطها إلى حد كبير، وذلك بوضع حد لنشاطها طالما أن هذا النشاط يشكل خطراً أو تهديداً لمصالح النظام والسلطة.

ظلت المعارضة في فترة حكم الحزب الواحد عاجزة عن توحيد صفوفها، وميزتها الصراعات الداخلية، الأمر الذي أفقدها فاعليتها وقدرتها على تحدي ومنافسة النخبة الحاكمة، وظلت هذه المعارضة مقيدة وغير فاعلة بعد فتح المجال التعددي، وأصبحت مفرغة من مضامينها، بالرغم من وجود بعض المحاولات لفرض نفسها على الساحة السياسية والاجتماعية.

تقوم فكرة احتواء المعارضة من خلال السماح للأحزاب أيا كان حجمها بالمشاركة في الانتخابات، بل المشاركة في تشكيل الحكومة في بعض الأحيان، واستخدام هذه الأحزاب وتوظيفها من أجل خدمة مصالح السلطة وأهدافها، وهذا ما يجعل بعض الأحزاب المعارضة تابعة للسلطة وتدور في فلكها، ولا تستطيع الاستقلال عنها، لما لها من مصالح مادية ومعنوية داخل السلطة والنظام. لكن ما يميز الأحزاب السياسية في النظام السياسي الجزائري أنها تنشأ في أحضان السلطة لتصبح بذلك أحزاب سلطة، وغير قادرة على تغيير نفسها بالرغم من تغير وتطور المجتمع، وتبقى بذلك غير قادرة على التكيف وعلى منافسة ومعارضة السلطة الحاكمة، وهذا ما يؤسس لعمليات احتكار السلطة والتفرد بها، وإبعادها عن مشاركة الشعب.

ما ميز المعارضة الجزائرية هي انعدام الديمقراطية داخل الأحزاب نفسها، مما يجعلها عرضة للانقسامات الداخلية، ونشوء صراعات حادة بين قيادات الحزب الواحد وهذا ما عرفته الأحزاب الكبيرة (جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، حركة مجتمع السلم...) من أزمات داخلية

(26) أنظر، محمد شكري الصبيحي، مرجع سابق، ص 180.

وصراعات على الزعامة وانقسامات حول التوجهات الكبرى للحزب، وبذلك سيكون انشغال المعارضة باتجاه حل مشاكلها الداخلية والحفاظ على كيائها ومؤسساتها وهياكلها الحزبية، وتقعد اهتمامها بالسلطة وبالصرع للوصول إليها، وتبقى عمليات المعارضة قاصرة في أغلب الأحيان على المشاركة في العمليات الانتخابية التي لا تزيد ولا تنقص من وزنها لدى السلطة ولدى الجماهير الشعبية.

"إن مفهوم المعارضة لا يعني الوقوف على الضد مع السلطة والنظام، كما لا يعني المخالفة وكيل الاتهامات وسوق النقد للسلطة القائمة، إنما يعني - فيما يعنيه - تكميل جهود الدولة في الاتجاهات الإيجابية وتنميط مشاريعها فيما هو للصالح العام"⁽²⁷⁾، ولهذا فلا بد أن يكون عمل المعارضة عملاً إيجابياً يسعى إلى تقويم أخطاء السلطة وانحرافاتهما، وتنوير الرأي العام من أجل وضعه ضمن الأحداث، هذا ما يجعل المجتمع عارفاً بسياسات السلطة وتوجهاتها، بما يمكنه من تقديم الدعم أو الرفض لهذه السياسات، مما يمكن من تنافس سلمي على السلطة. لكن "سبب أزمة المعارضة في الجزائر أنها تستخدم أدوات تقليدية في إدارة الصراع، ولذلك لم تتجح بعد أكثر من عشرية في إدارة الصراع السياسي، والحل أن تهتم هذه الأحزاب بتكوين نفسها وتأهيل كوادرها، بغرض الوصول إلى السلطة"⁽²⁸⁾.

فاحتكار السلطة مستقبلاً في النظام السياسي الجزائري يتدعم في ضوء تزايد تركيز السلطة، وفي ضوء درجات السيطرة المتفاوتة على المعارضة، والتي تمارسها السلطة من خلال فرض قيود وضوابط قانونية وإدارية وتنظيمية ومالية وأمنية بالرغم من رفع حالة الطوارئ، بحيث تبقى أحزاب كثيرة مجهرية ولا تجد فرصاً للمشاركة في السلطة، وحتى تلك الأحزاب التي أثبتت قدرتها على التواجد، فإنها لن تتمكن من إثبات استقلالها عن السلطة، وإنما تبقى خادمة لمصالح هذه السلطة ونظامها، وهذا ما عكسته نتائج الانتخابات التشريعية لعام 2012 أين استطاعت أغلب الأحزاب أن تحصل على تمثيل في البرلمان لكن دون أن يكون لعملها كمعارضة أية فعالية تذكر، ولذلك فإننا

⁽²⁷⁾ أبوجرة سلطاني، نقلا عن : أحمد يوسف، *الجزائر : الأزمة وسفر الخروج - جديليات السياسة والدعوة والحركة*، الجزائر :

دار قرطبة، 2006، ص 97.

⁽²⁸⁾ أنظر، الشيخ محفوظ نحاح، نقلا عن : فاروق أبوسراج الذهب، *الشيخ محفوظ نحاح : الكلمة التي سبقت زمانها*، الجزائر :

دار الخلدونية، 2004، ص 50.

نتوقع أن تستمر سيادة أحزاب السلطة في المستقبل القريب في صورة مدنية تخفي حكما عسكريا يؤسس كثيرا لعمليات احتكار السلطة وتركيزها.

والسؤال المطروح هو : هل يمكن للمعارضة الجزائرية في ظل ما تعرفه من ضعف وعدم فاعلية، وغياب الديمقراطية داخل أحزابها، أن تحول دون احتكار السلطة، ووضعها موضع التداول السلمي؟

2- ضعف البناء المؤسسي

يدعم عملية احتكار السلطة - إلى جانب وجود معارضة ضعيفة - وجود ضعف أو فراغ مؤسسي، هذه المؤسسات التي تمارس فيها العمليات السياسية، والتي تكون الإطار العام الذي تتمحور فيه وضمنه علاقات الصراع السياسي على السلطة، وبذلك فإن غياب المؤسسات أو ضعفها وعدم فعاليتها تكون أداة تخدم السلطة أو النخبة الحاكمة لفرض سيطرتها على المجتمع.

كما أن عجز المؤسسات السياسية والدستورية عن أداء وظائفها بفعالية عالية يجعل منها أداة تحكمية في يد السلطة لفرض وجودها بقوة على المجتمع، وسن القوانين التي تخدم توجهها، في ظل غياب أو ضعف الرقابة الشعبية، وغموض آليات اتخاذ القرارات وصنع السياسات العامة.

يؤدي عجز المؤسسات السياسية والقانونية عن احتواء العمل السياسي، وتوفير الأطر القانونية له بما يضمن مشاركة جميع القوى السياسية والاجتماعية فيه إلى حدوث عدم توازن بين هذه القوى ينعكس على السلطة، حيث تعجز هذه المؤسسات عن إحداث التوازن بين شكلها ومضمونها، وهذا ما يفقدها الشرعية التي تستمدتها من علاقاتها بالمجتمع، هذا الوضع اللاشرعي للمؤسسات يرافقه كبت وتضييق للعمل السياسي الشرعي، مما يؤسس لبروز حالات العنف المسلح كسبيل وحيد للوصول إلى السلطة أو الاستيلاء عليها.

فعملية تداول السلطة تقوم أساسا على وجود تقاليد لتداولها، والتي تتضمن وجود قواعد دستورية ومدى ترسخ هذه القواعد في الممارسة العملية، كما يتطلب ذلك وجود قنوات وآليات رسمية للوصول إلى السلطة، فوجود هذه القواعد الدستورية وحتى العرفية يجعل من عملية تداول السلطة عملية ديناميكية تتجه إليها كل الإرادات، وهذا ما يتضمن وجود نوع من العقد المفترض بين السلطة والمجتمع، قائم على أساس احترام كل طرف لحقوق الآخر.

"إن غياب المؤسسات القانونية والدستورية يجعل من السلطة أداة في يد النخبة الحاكمة، تستند في ممارستها للسلطة إلى أساس ديمقراطي شكلي، وفي معظم الحالات يعتبر القمع وليس الشرعية هي الضمانة الرئيسية لتأمين النظم الحاكمة، وضمان استمرارها في السلطة"⁽²⁹⁾، وهذا ما يظهر خاصة في فترات الأزمات، وما يميز هذه المراحل من غياب شبه كلي للمؤسسات السياسية والدستورية، وما يتبعها من أعمال عنف وعنق مضاد من أجل إحكام السيطرة على الوضع.

يشكل غياب الأطر المؤسساتية والسياسية التي يمارس في إطارها العمل السياسي دعما قويا لاحتكار السلطة وتركيزها في يد أقلية حاكمة ومهيمنة على مقاليد الحكم والسلطة، وذلك في ظل القيود التي تضعها هذه السلطة لتعرقل بذلك عمل المعارضة للحيلولة دون تداول السلطة، "كما أن هذه المؤسسات إن وجدت فإنها تفتقر كثيرا للشرعية، باعتبارها امتدادا طبيعيا لمؤسسة الرئاسة أو المؤسسة العسكرية، كما أن المؤسسات التي تتمتع بقدر من الشرعية قد تفقدها عندما تواصل إصدار مخرجات سياسية غير مقبولة شعبيا، أو عندما تكون غير قادرة على مواجهة المطالب التي تطرحها الأمة، أو حينما لا يكون بمقدورها التكيف مع ما يستجد من ظروف"⁽³⁰⁾.

فتاريخنا السياسي يرينا كيف أن البنية القانونية والدستورية لم تعرف استقرارا، بل إن كل الدساتير والقوانين إما أن تلغى نهائيا، أو أن تعوض بأخرى، أو أن تعدل في جُلها، وبذلك فإن هذه الوضعية تعكس ضعف البناء المؤسساتي والقانوني وعدم قدرته على تحقيق التوازن المطلوب في المجتمع والنظام، وقد شكل تعديل الدستور في 2008 وخاصة المادة 74 منه اعترافا صريحا من أصحاب القرار السياسي بعدم رغبتهم في وضع السلطة موضع التداول، ففتح عدد العهود الرئاسية وعدم تحديدها جعل من السلطة ملكية خاصة بأصحاب القرار السياسي يمنحونها للطرف الذي يحافظ على امتيازاتهم السلطوية ويضمن لهم ولو بصورة جزئية صفة الشرعية. كما أن الترسنة القانونية الصادرة مطلع عام 2012 في صورتها الإصلاحية لم تحدث أية نقلة في الممارسة السياسية وهذا ناتج حتما عن التباعد المخطط له بين النصوص القانونية وتطبيقاتها الفعلية.

⁽²⁹⁾ حسنين توفيق إبراهيم، *النظم السياسية العربية : الاتجاهات الحديثة في دراستها*، مرجع سابق الذكر، ص 58.

⁽³⁰⁾ أحمد وهبان، *التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية : رؤية جديدة للواقع السياسي في العالم الثالث*، الإسكندرية :

الدار الجامعية، 2002، ص 36.

ومهما يكن من تحسن صوري في الوضعية المؤسساتية في الفترة الأخيرة، وعلى الرغم من تعديل الدستور عام 2016 وبالأخص المادة 74 منه والتي أعادت التنصيب على عهدة رئاسية مدتها خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فإنها لا تزال قاصرة على تحقيق الغاية، ويمكن أن يتواصل هذا القصور إذا ما استمر تهميش القانون والمباعدة بين النصوص الدستورية والواقع العملي، وبذلك فإن النظام سيظل بعيدا عن الوصول إلى دولة القانون والمؤسسات، وإلى الفلسفة الديمقراطية كأسلوب للحكم في قيادة الدولة والمجتمع، وفي ممارسة السلطة وانتقالها وتداولها سلميا.

إن احتمال أن يسود الضعف المؤسسي أو فراغه داخل النظام السياسي الجزائري يوجه النظام نحو احتكار السلطة والانفراد بها من طرف نخبة قليلة حاکمة يبقى أمرا موجودا ووارد الاستمرار، ولهذا يلاحظ أن توجه القيادة السياسية قد يكون إلى عدم الرغبة في بناء المؤسسات السياسية الفاعلة والقوية، لأنها ترى في هذه المؤسسات قيادا على حرية حركتها وقدرتها على المناورة، أو الانفراد بصنع القرارات السياسية، لذا فإن القيادة السياسية تتمتع بسلطات فعلية أكبر من تلك التي تتيحها لها الأطر القانونية التي تعمل في ظلها.

"إن القوانين الجديدة تسجل تراجعاً واضحاً عن مكتسبات أساسية وأن النتيجة الإجمالية لهذه الإصلاحات لم تكن إلا سلبية بشكل عام، فالتقدم الضئيل المحرز للضمانات إنما تحبطه القيود العديدة، لا بل التشدد في الإجراءات القائمة، في حين أن الممارسات التعسفية القائمة التي كانت تنفذ من قبل الإدارة قد باتت مشروعة بموجب القوانين الجديدة"⁽³¹⁾

المطلب الثاني : توجه النظام نحو تداول السلطة

يذهب هذا الاحتمال إلى إمكانية وجود تقاليد سياسية وأطر مؤسسية تسمح بوضع السلطة موضع التداول، يمنع احتكارها من طرف أقلية حاکمة، لذلك فإن هذا الاحتمال يفترض وجود انتخابات حرة ونزيهة تسمح للمواطنين باختيار حكامهم، من خلال المشاركة المكثفة في هذه العمليات، وهذا لن يتحقق إلا في ظل وجود تعددية حزبية حقيقية معترف بها في البرامج والأهداف

(31) فاطيمة مفتي، رؤية تحليلية لقوانين الحريات العامة في الجزائر: الأحزاب السياسية، الجمعيات والإعلام، الجزائر، مكتبة

بلقيس، 2014، ص170.

والإيديولوجيات، تجعل المواطنين قادرين على اختيار التوجه والإيديولوجية المناسبة التي تخدم مصالحهم وأهدافهم المجتمعية بأكثر فعالية.

يقوم مبدأ التداول السلمي على السلطة على عدة عناصر ينعكس أهمها في وجود سلطة شرعية تتيح قدرا كبيرا من الحرية للأفراد لممارسة حقوقهم السياسية، هذا على مستوى الفعل الجماهيري، أما على مستوى الفعل السياسي فإن التداول على السلطة يستدعي وجود تعددية حقيقية، مما يمكن المواطن من الاختيار والمفاضلة بين البرامج، وفقا لما يراه يخدم مصالحه وتوجهاته وتطلعاته.

"وبذلك فإن آلية التداول على السلطة، وبالتالي تنظيم العلاقة بين الحكم والمعارضة هو في الحالة الراهنة مطلب وليس واقع يمكن توظيفه من الداخل"⁽³²⁾ هذا المطلب أصبح أحد المداخل الأساسية للخروج من الأزمة خاصة بعد أحداث الربيع العربي .

1- التوجه نحو بناء السلطة الشرعية

إن الشرعية تشكل ضمانا استمرار السلطة وتجديدها من حقبة لأخرى على أسس ثابتة تمنع الحاجة إلى القوة والاستيلاء، وتؤسس لممارسة السلطة وفقا لقواعد متعارف ومتفق عليها، ومقبولة لدى الجميع، وتداولها سلميا وفقا لما تقرره الإرادة الشعبية بحسب الأكثرية الانتخابية، فالسلطة الشرعية تجد نفسها مقبولة ومرغوبا فيها من طرف الفئات الشعبية المختلفة بما حازت عليه من ثقتهم، وبذلك تمكنها هذه الشرعية من العمل السياسي الفعال، حتى وإن طرحت السلطة للتداول، فإن هذه السلطة لن تنزع منها هذه الثقة، وبذلك تجدد آليا وبطريقة ديمقراطية سلمية.

النظام السياسي القائم اليوم أمام تحديات كبيرة، فوظيفته ليست تكريس الاستبداد والاستيلاء على السلطة وممارستها بالقوة، وإنما وظيفته الحقيقية هي السهر على إقامة نظام ديمقراطي تعددي، وتوفير شروط الاستقرار السياسي والاجتماعي، وعوامل ثقة الناس في النظام والسلطة وقناعتهم بشرعيته وتجديد الثقة فيه، لجعله قادرا على النهوض باستراتيجيات الإصلاح القائم على مبادئ الديمقراطية التعددية والشرعية السياسية.

(32) محمد العربي ولد خليفة، *الأزمة المفروضة على الجزائر*، الجزائر : دار الأمة، 1998، ص 141.

"يسعى النظام إلى بلورة نموذج واضح للشرعية يحظى بالقبول والاتفاق العام، وفي ضوء غياب هذا النموذج المتفق عليه والفاعل تبقى القاعدة الرئيسية التي تتحكم عمليا في تداول السلطة على جميع المستويات هي قاعدة القوة... ويبقى المضمون والمفهوم الرئيسيان للسلطة وممارستها هما الاستتباع والخضوع، بذل المواطن المبنية على المساواة والحرية والمسؤولية والمشاركة في القرار"⁽³³⁾

إن البحث عن الشرعية السياسية من أجل تجديد السلطة واستمرارها يقود إلى إيجاد الأطر المؤسساتية التي تنمي المشاركة السياسية، لكون هذه المشاركة تشكل إطارا للعملية السياسية، وأداة للمحافظة على الاستقرار السياسي، ولذلك ترتبط المشاركة السياسية بالاستقرار السياسي، حيث أن تحقيق هذا الاستقرار يتطلب بناء المؤسسات السياسية التي تنظم المشاركة السياسية وتحول دون انعدام الاستقرار.

يذهب احتمال قيام النظام على الشرعية كآلية سياسية لإعادة تجديد وإنتاج السلطة على ضرورة استبدال المصادر التقليدية لهذه الشرعية بمصادر جديدة تواكب تطورات المطالب المجتمعية، وذلك ربما يكون بالعودة إلى الشرعية الشعبية، وإجراء الانتخابات وفقا لمبادئ الشفافية والنزاهة، كما يتطلب ذلك العدول عن شخصنة السلطة واحتكارها من قبل أقلية حاكمة، إذ تصبح القرارات الصادرة عن السلطة معبرة عن مصالح ورغبات المجتمع، بما يضمن اندماج فئات المجتمع ضمن مسارات النظام وتوجهاته، ويؤدي ذلك إلى إسباغ العمليات السياسية بصفة الشرعية، التي تضمن فرصا أكبر لإعادة إنتاج وتجديد السلطة مستقبلا.

"إن الناخبين يعرفون جيدا الأهداف الحقيقية للسلطة وللأحزاب من الانتخابات، إذ أنها لا تعني إشراك المواطن في النقاش الجاد والحوار حول أهم القضايا وفي اختيار حكامه وممثليه، بل تعني بكل بساطة السعي للبقاء في السلطة أو الوصول إليها على حساب المصالح العليا للأمة"⁽³⁴⁾ ولهذا فإن اتجاه السلطة إلى تجديد نفسها مستقبلا قد لا يكون في غالب الأحيان وفقا لما يقرره المواطن عبر الانتخابات الحرة والنزيهة، بل من المحتمل أن تضعف هذه الاستراتيجية لتحل

⁽³³⁾ برهان غليون، نقلا عن : خميس حزام والي، مرجع سابق الذكر، ص 271.

⁽³⁴⁾ مقرران آيت العربي، "مجلس شعبي بدون شعب : قراءة أولية في انتخابات 17 ماي 2007"، (الخبر الأسبوعي)، السنة 09،

العدد 431، من 02 إلى 08 جوان 2007.

محلها استراتيجية أخرى تجعل من تجديد السلطة أمرا ممكنا ومقبولا ومعترفا به نسبيا، إذا ما استطاعت هذه السلطة أن تتخطى احتكارها لمراكز القوة والنفوذ، لتعوضها بإشراك المواطن في العمليات السياسية، وهذا ما قد يحقق تصالحا بين الدولة والمجتمع من جهة، وبين الدولة ونظامها السياسي من جهة أخرى.

لكن سيادة هذا الاحتمال تبقى ضعيفة على ضوء اهتزاز ثقة المواطن في العملية الانتخابية كآلية ديمقراطية للوصول إلى السلطة وممارستها، فبالرغم من قوانين الإصلاحات التي جاءت مع مطلع عام 2012 إلا أن نسبة المشاركة في الانتخابات بقيت دون المطلوب، ما يعكس الأثر السلبي لنتائج الاستحقاقات الانتخابية السابقة على استجابة المواطن لهذه الإصلاحات.

2- العودة المنظمة للشعب

تمكن العمليات الانتخابية من التعبير عن رأي الشعب، وعن إرادته الحرة وتوجهاته، ولهذا أصبحت هذه العمليات من الأسس المتينة التي يقوم عليها الحكم الديمقراطي المشاركون، وذلك لما توفره هذه العمليات من فرص كبيرة لتداول السلطة، وانتقالها سلميا بين الجماعات السياسية المؤهلة لذلك.

وهكذا فإن الانتخابات كعملية سياسية من المفروض أن تؤدي إلى إحداث تغييرات في النظام السياسي، فقد تكون النتيجة هي تغيير شخص الحاكم أو الحكومة أو البرلمان أو الحزب الحاكم، أو تغيير في الممارسة السياسية للسلطة، وفي السياسات المتبعة، وقد تحدث تغييرات جذرية هيكلية أو بنوية، وهذا ما يجعل من هذه العملية السياسية تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر في مخرجات النظام، وفي توازناته الداخلية والخارجية تجاه أفراد المجتمع.

تظهر الانتخابات كأسمى صور المشاركة السياسية لما تحمله من قنوات وتوقعات وتفاعلات بين النظام والمجتمع، وبذلك تعكس هذه العملية مدى الاهتمام الذي يولييه المجتمع للأمر السياسي، وبما يعكس مدى تشبع الشعب بالثقافة السياسية وبالقيم الديمقراطية التي تجعل منه مسؤولا عن اختيار حكامه وممثليه بطريقة سلمية تحافظ على التوازنات القائمة، وعلى استقرار النظام والمجتمع، بما يخدم تقدم الأمة.

ولذلك فإن إجراء الانتخابات يفترض وجود عقد ضمني بين السلطة والمجتمع، قائم على اقتناع النخبة الحاكمة بمبدأ التداول على السلطة وقبولها التنازل عنها في حالة ما إذا اتجهت الإرادة الشعبية إلى ذلك، وطالبت بالتجديد والتغيير في طبيعة وبناء السلطة والنظام، وهذا ما يمهد الطريق للتداول السلمي على السلطة يحفظ مصالح الكل، ويحافظ على الاستقرار.

وإن كانت عملية الانتخابات تستدعي وجود إطار مؤسساتي وقانوني يضمن سلامة هذه العملية، واحترام نتائجها، فإن إجراء الانتخابات في ضوء ما هو موجود من مؤسسات سياسية ودستورية لا يعني على الأغلب الإقرار بالصيغة الديمقراطية لتداول السلطة، فمن أجل البقاء في السلطة يلجأ البعض من الحكام إلى إتباع أساليب عدة من أجل تجديد انتخابهم، وذلك من خلال جعل الانتخابات عملية شكلية لتعزيز شرعية الحكم

"إن الأخذ بمبدأ التداول سلميا وقانونيا طبقا للأحكام الدستورية المقررة والتي وضعت بمعرفة الشعب واستشارته، مع التسليم بإمكانية التعددية السياسية المقننة والأخذ برأي الأغلبية، من شأنه أن يفتح المجال للقوى الاجتماعية والاقتصادية المختلفة في المجتمع لتحقيق حد معتبر ومقبول من المشاركة في إدارة السلطة، بعد أن اكتشفت طبيعتها الديمقراطية ولتزمت بشروطها"⁽³⁵⁾.

يتجه احتمال وجود تداول سلمي على السلطة في النظام السياسي الجزائري إلى تكريس العمل الحزبي والانتخابي في عمليات النظام القائم، وإلى إبعاد المؤسسة العسكرية عن العمل السياسي بما يضمن حيادها في العمليات الانتخابية، وقد يدعم هذا التوجه ما عرفتته العمليات الانتخابية في الفترة الأخيرة من لجان وطنية لمراقبة الانتخابات، ومن إلغاء المكاتب الخاصة بتصويت أفراد الجيش وأسلاك الأمن، وتبقى فعالية هذه الإجراءات هي المحددة لمدى إمكانية تجسيد نزاهة وشفافية العملية الانتخابية.

إن مستقبل التداول على السلطة في النظام السياسي الجزائري يستدعي ضرورة الاعتماد على العمليات الانتخابية الديمقراطية التي لا تقصي أي طرف، والتي تضمن العمل السياسي الوطني الفعال للانتقال من الديمقراطية المقيدة إلى الديمقراطية المشاركة، واعتماد أسلوب الانتخاب كآلية

(35) أحمد صابر حوجو، مرجع سابق الذكر، ص 67.

وحيدة للوصول إلى السلطة وممارستها وانتقالها، هذه العمليات من شأنها أن تعيد للشعب ثقته في النظام والسلطة الحاكمة، وكذا في العملية الانتخابية ذاتها، والتي أصبح يرى فيها مجرد وسيلة في يد السلطة تستعملها كما يحلو لها، وتتلاعب بأصواته وآرائه، ولهذا فقد تراجعت مشاركته في الانتخابات مطالبا بنظام فاعل، وسلطة ديمقراطية قائمة على احترام الإرادة الشعبية، والاحتكام إليه في تولي وممارسة السلطة.

وعلى الرغم من الأحكام الجديدة التي جاء بها قانون الانتخابات 01-12 والذي جاء بعدة التعديلات مست نسبة تمثيل المرأة والتي حددت ب 30%، كما مست أيضا طريقة انتخاب رئيس المجلس الشعبي البلدي، وأقرت الاشراف القضائي على العملية الانتخابية... إلا أنه لم يحقق الأهداف الكبرى التي جاء من أجلها، بل بقي الإطار القانوني المنظم للعملية الانتخابية قاصرا على إقناع المواطن بضرورة المشاركة، بل أكثر من ذلك بقيت الآليات الرقابية التي جاء بها هذا القانون غير قادرة على تأمين انتخابات حرة وشفافة ونزيهة. لهذا يبقى هذا الاحتمال واردا ضمن سياسات النخبة الحاكمة لكن دون أن يكون فاعلا.

"المشاركة الهزيلة في عمليات التصويت أخذت بعدا انسحابيا وانهزاميا، نتيجة فشل التجارب الماضية وعدم نزاهتها والشك في حياديتها نظرا لأن نتائجها معروفة ومحسومة مسبقا، وهو ما أثر إلى حد بعيد على تأجيج شعور اليأس من التغيير وفقدان الثقة في النماذج السياسية الموجودة في الواجهة"⁽³⁶⁾.

3- تكريس تعددية حزبية حقيقية

كما ينصرف مطلب التداول على السلطة سلميا إلى وجود تعددية حقيقية قائمة على المشاركة الفعالة للمواطنين في اختيار حكامهم، هذه التعددية التي لا بد أن تنعكس في تعددية حزبية فعالة قادرة على تقديم الأحسن، وتداول السلطة بين هذه الأحزاب سلميا.

⁽³⁶⁾ بومدين بلكبير، الربيع العربي المؤجل: الكوابح السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية للتغيير في الجزائر، عمان، دار

فضاءات، 2014، ص113.

إن التعددية وتداول السلطة سلميا مسألتان مرتبطتان تأخذان أهمية سياسية بالغة في النظام السياسي الجزائري حيث يعتبر تعدد القوى خاصية من خصائص المجتمع الديمقراطي، لا يكبت بالقوة مظاهر الاختلاف، ولا ينكر حق التعدد، وبذلك يتجنب الاحتقان السياسي والاجتماعي الذي يؤدي في حالات كثيرة إلى صراعات عنيفة تعصف باستقرار النظام والمجتمع.

تعتبر التعددية الأساس المكين والطريقة والمشروعة للتداول على الحكم، وضمان انتقال السلطة سلميا بين القوى السياسية المنظمة، وهي تضمن احترام سلطات الشعب وقيمه الروحية والحضارية والتاريخية... وهي الإطار الأمثل لتمكين الشعب من اختيار حكامه على أساس الفصل بين البرامج والأشخاص، وبذلك تكون التعددية داخل النظام كأداة فعالة لممارسة السلطة الشرعية التي تحظى بالقبول والرضا، والتي تسمح بممارسة الرقابة على أعمال السلطة، وأفضل طريقة لاستيعاب المعارضة ومنحها مشروعية العمل الرسمي والسلمي والعلني.

إن أفضل سبل التعبير السلمي على التعددية داخل النظام هو الاعتراف بوجودها، وفسح سبل العمل السياسي أمام مختلف القوى السياسية والمدنية داخل المجتمع، هذا الاعتراف لا بد أن يتجسد في تشكيل الأحزاب والحركات السياسية وجماعات المصالح وقوى الضغط للتعبير عن الآراء المجتمعية بشكل سلمي ومشروع وفقا لما يقرره الدستور والقانون.

إن البحث عن التعددية السياسية، وعن حرية أكبر للممارسات السياسية لدليل واضح عن الأخطاء التي ينطوي عليها نظام الأحادية الحزبية، والمنع المقنن والمنظم لعمل المعارضة ولأي عمل يستهدف المشاركة أو التأثير على النظام والسلطة، أو يحقق تداولاً سلمياً على السلطة.

ولذلك فإن احتمال أن يتم تداول للسلطة داخل النظام السياسي الجزائري مستقبلاً يتطلب وجود تعددية سياسية وحزبية حقيقية تضمن تمثيل الاختلافات الموجودة داخل المجتمع الجزائري، والدفاع عن المصالح المختلفة ودمجها في إطار واحد، يجعلها بعيدة عن التناقض الذي يحول دون إمكانية الجمع بينها، وهذا الأمر لا يقوم إلا في إطار قانوني دستوري يضمن تكريس التعددية السياسية داخل النظام والمجتمع.

"إن قوة التعددية السياسية والحزبية وقيمتها النوعية ليست في عدد الأحزاب وكثرتها ... وإن كان طبيعياً أن تقبل المجتمعات التي عانت من ويلات الكبت والانغلاق السياسي على الكثرة الحزبية في المرحلة الأولى... فهذا التهافت على الأحزاب هو من قبيل التعطش للنظام السياسي والحرية في التعبير.."⁽³⁷⁾، بل تجد التعددية قوتها في مدى فعالية هذه الأحزاب، ومدى تمثيلها حقيقة الاختلاف الموجود في المجتمع، ولذلك تأتي هذه التعددية وفقاً لما تسفر عنه قواعد التنافس على السلطة المقررة في الدستور.

"إن وجود الصراع السياسي وظاهرة استعمال العنف دلالة على أن هناك شرخاً في شرعية النظام، هذا الصراع عادة ما يكون محكوماً بالوسط الذي يحدث فيه، ولا سيما وجود قدر ضئيل من الاتفاق على قواعد اللعبة السياسية"⁽³⁸⁾، هذا الصراع المؤسس على منطق الانتصار المطلق أو الهزيمة المطلقة كثيراً ما يؤثر سلباً على شرعية النظام والسلطة، في ظل غياب إطار يضمن التعددية الحقيقية القادرة على ترسيخ العادات الديمقراطية الشرعية لتداول السلطة سلمياً.

فالتنافس على السلطة يجب أن يكون مؤسسا ومؤمناً بالقوانين، وبالضوابط السياسية والإدارية التي تحول دون خروج هذا التنافس عن الإطار السلمي، ويجعل إمكانية التداول على السلطة متوفرة ومعترفاً بها، وغياب هذه الآليات يجعل التعددية بلا معنى وتضع مبدأ التداول على السلطة ضمن امتيازات الحزب الحاكم الذي يسيطر على الحكومة والبرلمان في آن واحد.

إن التعددية السياسية والحزبية كإحدى آليات التداول السلمي على السلطة، لا بد أن تضبط بضوابط سياسية وقانونية تجعل منها ذات فعالية كبيرة، قادرة على إحداث نقلة في عمليات انتقال السلطة، وأهم هذه الضوابط نذكر:

- 1- تحمل الأحزاب لمسؤولياتها الكاملة في العمل السياسي، وربط نفسها بالمجتمع.
- 2- الاجتهاد في نشر الوعي السياسي بين المواطنين، بما يجعل المفاضلة بين الأحزاب تخضع للمفاضلة بين دقة البرامج ووضوحها.

⁽³⁷⁾ خروع أحمد، مرجع سابق الذكر، ص 83.

⁽³⁸⁾ أنظر، خميس حزام والي، مرجع سابق الذكر، ص 270.

- 3- تحديث النظام الانتخابي بما يجعله بعيدا عن التأثيرات الحزبية.
 - 4- ضمان حياد المؤسسة العسكرية والقضائية وإبعادها عن العمل الحزبي.
 - 5- وضع ضمانات وقواعد تمنع تأثر النظام الإداري والقانوني في الدولة بعملية التداول السلمي على السلطة.
 - 6- تنشئة الأفراد على العمل السياسي السلمي والرسمي والعلمي، وعلى التسليم بنتائج الانتخابات، وقبول التداول السلمي على السلطة.
- تقوم التعددية كمشروع سياسي يدعم نظام الحكم القائم، وترسيخ السلطة وإنعاشها وربما عقلنتها، وهذا ما يضيف على النظام والسلطة صفة الشرعية التي لطالما افتقدها، لكن واقع الحال في النظام السياسي الجزائري لا يعكس كثيرا هذا الاحتمال، حيث تذهب أغلب التوقعات إلى وجود احتكار للعمل السياسي من طرف فئة حاكمة، في ظل عدم وجود نمو طبيعي للأحزاب السياسية، ووجود قوانين تعيق العمل الحزبي والنقابي، تجعل حرية هذه المنظمات محدودة وغير فعالة.
- إن توجه النظام السياسي الجزائري نحو إقرار التعددية واحترامها أصبح ضرورة ملحة تفرضها طبيعة الأحداث وإفرازات الربيع العربي، حيث أصبح الواقع الجزائري لا يخدم كثيرا العمل السياسي الذي يعتمد على العنف، وأصبح الشعب يطالب بديمقراطية أكبر وحرية واسعة تجسد إرادته، على ضوء ما تفرزه صناديق الانتخابات، وأصبح المواطن يطالب الأحزاب بفعالية أكبر في برامجها، وبالوفاء بالوعود بعد الوصول إلى السلطة.
- جاء قانون الأحزاب الجديد 04-12 ليقر أحكاما جديدة خاصة بتأسيس وعمل الأحزاب السياسية، وهذا لخطوة استباقية للحيلولة دون تأزم الوضع أكثر ودون الوصول إلى مراحل الاحتقان السياسي التي ستؤدي حتما إلى العنف الثوري الجماهيري ضد رموز النظام ومؤسساته على غرار ما حدث في بعض الأنظمة العربية أو ما يسمى الربيع العربي، وكانت النتيجة المنطقية أن تأسست العديد من الأحزاب سواء الجديدة كلياً أو التي لم يمنح لها الاعتماد سابقاً، هذه التعددية العددية لم تعكس تعددية عملية، بل حتى قانون 04-12 قد جاء بأحكام موازية للأحكام التسهيلية لتأسيس وعمل الأحزاب السياسية، فلم يأت القانون العضوي 04-12 بجديد جوهري وإنما حافظ على نفس الإجراءات

المعقدة التي كانت سابقا، إلا أن التناقض الموجود هو ما بين التعقيد والكم الهائل من الأحزاب المعتمدة"، لهذا نرى بأن التعددية هذه هي تعددية السلطة وليست تعددية حقيقية، جاءت من أجل در الرماد بالعيون للتتويه بإرادة النخبة الحاكمة في تكريس مبدأ التعددية الحزبية العددية وليس الحقيقية، وبالتالي فإن النخبة الحاكمة حاليا في الجزائر لن تتجه إلى فتح المجال التعددي الحقيقي لأن ذلك أكبر تهديد لها ولاستمرارها في الحكم.

"إنه مشهد متآكل وضعنا أمام تعددية حزبية شكلية بلا مضمون سياسي وخرائط سياسية انتخابية مبلقنة، وأحزاب طفيلية ضعيفة بلا هوية واضحة المعالم وبلا شروط ومعايير بناء المؤسسات الحزبية... مما يجعل منها ممتلكة لشرعية الوجود والفعل والاقتدار"⁽³⁹⁾

إن التعددية المطلوبة اليوم هي تعددية حقيقية تعكس الاختلافات في الرأي والتوجهات، وإمكانية تقديم البديل، وليست تعددية شكلية قائمة على وجود عدد كبير من الأحزاب السياسية تصب جميعها في قالب واحد دون وجود البديل الأحسن لما يقدمه النظام، وهذا ما نلاحظه على الأحزاب السياسية اليوم التي لا تعرف اختلافا كبيرا بين برامجها، بالرغم من توجهاتها المختلفة من وطنية وعلمانية وإسلامية.

ويبقى على النظام السياسي الجزائري مستقبلا أن يفتح المجال أمام نشاط الأحزاب السياسية التي ستجسد حقيقة التعددية السياسية، والتي تضمن التنافس السلمي على السلطة وتداولها بين مختلف هذه الفعاليات السياسية، بعيدا عن استخدام العنف والقوة غير المشروعة، في إطار محدد لتحرك هذه الفعاليات، كما تتطلب فعالية هذه التعددية رفع القيود المفروضة على نشاط هذه الأحزاب، بما يتيح لها فرصا للتعبئة ونشر الوعي السياسي بين الفئات الشعبية من أجل رفع ثقافتها الديمقراطية وقبولها لمبدأ التداول على السلطة.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: إلى أي مدى ستخدم توجهات النظام القائم التعددية السياسية والحزبية الحقيقية؟ هل يمكن لهذه التعددية أن تؤسس لتداول سلمي على السلطة السياسية، أم أنها ستبقى مجرد تعددية شكلية قائمة على المصالح الحزبية؟

⁽³⁹⁾ يومدين بلكبير، مرجع سابق الذكر، ص 116.

خاتمة

إن مستقبل تداول السلطة في النظام السياسي الجزائري إنما يقوم على ضرورة إعادة بناء العلاقة بين الدولة ونظامها السياسي من جهة، وبين النظام ومجتمعه من جهة أخرى، هذه العلاقة التي تتجه نحو محاولات الانفتاح على المجتمع وإشراكه في العمليات السياسية المختلفة لصبغها بالشرعية السياسية، بتوفير لآليات التداول وتجسيد لمضامينه، لكن الواقع الراهن لا يعكس هذه الغاية المرجوة، وإنما تبقى مجرد آمال تنتظر من يضعها موضع تنفيذ حقيقي.

فتعدد الإرادات داخل المجتمع وعدم التوازن بين المصالح المختلفة للقوى الاجتماعية والسياسية، يؤدي إلى احتكار السلطة ضمن نخبة حاكمة تعمل على تجديد نفسها، إما اعتمادا على طرق شرعية، أو بالاحتكام إلى القوة، وهذا ما سيسفر عن عدم وجود تداول سلمي على السلطة وفقا لما تقره المبادئ الديمقراطية.

فغياب مبدأ التداول على السلطة سلميا هو الذي هيمن على عمليات انتقال السلطة منذ الاستقلال، وقد يستمر هذا الوضع مستقبلا، ما لم تسمح السلطة والنظام للمعارضة أن تنشط بعيدا عن القيود المؤسسية والقانونية المفروضة عليها، وما لم تعترف هذه السلطة بمبدأ التعددية السياسية والحزبية الحقيقية التي لا تقصي ولا تستبعد أي طرف من الفعاليات السياسية، وفي حال تحقق ذلك فإن السلطة ستظل محتكرة في فئة حاكمة تعمل على احتكار السلطة وإعادة إنتاج هيكلها في كل مرة اعتمادا على القوة والإكراه، أو عن طريق الإقناع والإصلاح.